

من وزير المالية

2019/03/28

1109

إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول الطابع الجبائي المستوجب على فاتورة  
المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 05 مارس 2019

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول النظام الجبائي في مادة معالم التسجيل والطابع الجبائي لفاتورة صادرة عن شركة كائن مقرها ببلجيكا، أتشرف بأن أحيطكم علماً أنّ الفاتورة موضوع استشارتكم لا تخضع لمعلوم الطابع الجبائي المنصوص عليه بالفصل 117 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي كما لا تخضع وجوباً لإجراء التسجيل.

وتقبلوا فائق التقدير والاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبتفويض منه  
المندوب العام  
للدراسم والتدريج الجبائي  
الإمضاء: سهام بولعبري نصيب